

طبيعة الوسائل التكنولوجية الحديثة وتأثيرها على المعاملات المحاسبية للتجار

د. سعدية البدوي السيد أحمد بدوي

أستاذ مساعد - كلية الحقوق

جامعة الملك فيصل السعودية

الإيميل: sadiabadwi@gmail.com

الملخص:

شهدت السنوات القلائل الماضية ثورة في تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات أثرت تأثيراً جذرياً على الطريقة التي تتم بها المعاملات أو الصفقات التجارية، فأصبحت تتم عبر شبكات الاتصال الإلكترونية.

وقد ترتب على ظهور هذه الثورة المعلوماتية بروز نوع جديد من التجارة يسمى "التجارة الإلكترونية" فصارت هذه التجارة عماد الاقتصاد الرقمي - في عصرنا الحالي - لنموها وتطورها المتزايد ، فتضاعفت المستندات الإلكترونية المتبادلة ، وزادت الحاجة إلى القيد الإلكتروني لهذه المعاملات الإلكترونية ، مما ترتب عليه إعادة النظر في مفاهيم قانونية كانت راسخة من قبل ، من بينها الدفاتر التقليدية (الورقية) لتتلاءم مع التطورات التي أفرزتها شبكة المعلومات الدولية الإنترنت والمعاملات الإلكترونية ، وإعداد برامج محاسبية إلكترونية لإدارة المشروعات التجارية ، تسمح بأن تستغني عن الدفاتر الورقية ، وتعتمد على الدفاتر الإلكترونية .

الكلمات المفتاحية: الوسائل التكنولوجية الحديثة، المعاملات المحاسبية، التجارة الإلكترونية.

Abstract

The past few years have seen a revolution in technology communications and information have a profound impact on the way they are done. Transactions or business transactions they take place via electronic networks.

This revolution has ensued informatics a new type is emerging from its trade it is called commerce and this trade has become the mainstay of the digital economy in our current era of growing and growing growth electronic documents are multiplying the need for electronic restriction of these electronic transactions has increased this led to his reconsideration of legal concepts that had previously been well established including books paper based tradition to fit the developments of the international information network internet electronic transactions and software development for electronic accounting for its management of commercial projects it allows for the laying of paper books and relies on electronic books .

Keywords: New technologies, accounting transactions, e-commerce.

المقدمة:

نتج عن التطورات التي شهدها العالم في مجال تكنولوجيا المعلومات ظهور الحاسوب الإلكتروني أو الحاسوب أو نظام المعلوماتية، وقد استخدم العديد من مشروعو دول العالم مصطلح نظام المعلومات؛ ذلك لأن مصطلح الحاسوب الإلكتروني كان قاصراً في الماضي، على جهاز الحاسوب بمكوناته من شاشة عرض ولوحة المفاتيح ووحدة التشغيل، بينما أصبح في الوقت الراهن يتصل بمكونات أخرى كالطابعة والماسح الضوئي وشبكة الإنترنت، مما أصبح معه نظاماً معلوماتياً متكاملاً وليس مجرد جهاز فقط. (١)

ونتيجة انتشار هذه الثروة المعلوماتية وتداول الحواسيب الآلية وبرامجها في إدارة المشروعات التجارية وتنظيم حساباتها ظهر ما يسمى بالمحاسبة الإلكترونية أو الدفاتر الإلكترونية، مما شجع المشروعات التجارية على أن تستعيض بالسند الإلكتروني عن السند المكتوب (الورقي)، وما ترتب على ذلك من قبول التشريعات الوطنية للدفاتر الإلكترونية. (٢)

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة هذه الدراسة في الإجابة على السؤال الآتي:

- هل ينبغي وضع تنظيم قانوني مستقل للدفاتر الإلكترونية يختلف عن التنظيم القانوني القائم الدفاتر الورقية؟ أم الاكتفاء بوضع قواعد موحدة لتنظيم الدفاتر التجارية بصورةها التقليدية والإلكترونية تراعي فيها الطبيعة الخاصة للدفاتر الإلكترونية؟
- هل سيتم الاستغناء عن الدفتر التجاري الورقي والاستعاضة عنه بالدفتر التجاري الإلكتروني؟

(١) د. خالد ممدوح إبراهيم، *النقاري الإلكتروني "الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم"*، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٧، ص ٢٩٠.

(٢) د. جمال محمود عبد العزيز، *الدفاتر التجارية التقليدية والإلكترونية وحجيتها في الإثبات*، "على ضوء القانونين المصري والفرنسي مع الإشارة إلى بعض قوانين التجارة لدول الخليج العربية" دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦، بند ٤١، ص ١٥.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

بيان أهمية التطور التكنولوجي الحديث في مجال الحوسبة والاتصالات ودخول الأجهزة الإلكترونية في جميع مجالات الحياة اليومية للأفراد والشركات على حد سواء.

أهمية الدراسة:

تمثل أهمية الدراسة في الآتي:

تشجيع التجار على تدوين بياناتهم التجارية بطريقة إلكترونية مما يؤدي إلى ضرورة وضع قواعد منظمة للفاتر التجارية الإلكترونية وتوفير الشروط والضوابط لحث التجار على استبدال دفاترهم الورقية بفاتر إلكترونية.

منهج الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة على أسئلتها اعتمدنا منهاج البحث التحليلي ومنهج البحث المقارن .

المطلب الأول

تعريف نظام المعلوماتية (الحاسب الإلكتروني)

إن التعرض لماهية نظام المعلوماتية يتطلب أن نتعرض أولاً لبيان ماهية الحاسب الإلكتروني، ثم نعرض بعد ذلك لتعريف نظام المعلوماتية وبصفة خاصة في التشريعات المعنية بالمعاملات الإلكترونية كمصطلح جديد استخدم للدلالة على جهاز الكمبيوتر وما يرتبط به من أجهزة وشبكة معلومات.

(١) تعريف الحاسب (Computer)^(٣):

(٣) تعدد مسميات هذا الجهاز: فهو بالإنجليزية يسمى Computer ويطلق عليه بالفرنسية Ordinateur وقد استخدم المجمع اللغوي مصطلح "الحاسب الإلكتروني" بينما اعتمدت المنظمة العربية للمواصفات والمقييس اصطلاح "الحاسوب" راجع في نشأة الحاسوب وتطوره د. محمد فهمي طلبة وأخرون، الحاسوبات الإلكترونية حاضرها ومستقبلها، موسوعة دلتا كمبيوتر ١، مطبع المكتب المصري الحديث، القاهرة، ١٩٩٢، ص ٣٥ - ٥٩.

يعرف الحاسب بأنه جهاز إلكتروني، يستقبل البيانات في صورة حقائق وأرقام ويقوم بمعالجتها وفقاً لتعليمات مسبقة مخزنة فيه تسمى البرنامج فيعطي النتائج في صورة معلومات مفيدة، صالحة للاستخدام، ويستفاد منها في اتخاذ القرارات، ويمكن تخزينها واسترجاعها في أي وقت طبقاً للحاجة إليها، كما يمكن طباعة هذه المعلومات بالطريقة المناسبة للاستخدام^(٤).

كما يعرف بأنه مجموعة متكاملة من الأجهزة التي تعمل مع بعضها البعض، بهدف تشغيل مجموعة البيانات الدالة Input Data، طبقاً لبرنامج program، ثم وضعه مسبقاً للحصول على نتائج Results معينة^(٥).

كما عرف أيضاً بأنه مجموعة متداخلة من الأجزاء لديها هدف مشترك من خلال أداء التعليمات المخزنة وهو آلية حاسبة إلكترونية ذات سرعة عالية ودقة كبيرة يمكنها قبول البيانات وتخزينها ومعالجتها للحصول على النتائج المطلوبة^(٦).

وعرفته الموسوعة الشاملة لمصطلحات الحاسوب الإلكتروني، بأنه جهاز إلكتروني يستطيع ترجمة أوامر مكتوبة بتسلاسل منطقي، لتنفيذ عمليات إدخال بيانات Input Data، أو إخراج معلومات Output Information، وإجراء عمليات حسابية أو منطقية، وهو يقوم بالكتابة على أجهزة الإخراج Output Devices أو التخزين. والبيانات يتم إدخالها بواسطة مشغل الحاسوب Operator، عن طريق وحدات الإدخال، مثل لوحة المفاتيح Keyboard، أو استرجاعها من خلال وحدة المعالجة المركزية CPU – unit Central processing – unit، التي تقوم بإجراء العمليات الحسابية Arithmatic Operations، وكذلك العمليات المنطقية Logic Operation وبعد معالجة البيانات تتم كتابتها على أجهزة الإخراج، مثل الطابعات Printers، أو على وسائل التخزين المختلفة Storage Unites وتم كل هذه العمليات داخل الحاسوب وبسرعة هائلة في ثوان معدودة^(٧).

(٤) راجع د. أسامة أبو الحسن مجاهد، استخدام الحاسوب الآلي في المجال القضائي بمحكمة باريس الابتدائية، مجلة القضاة، مصر، عدد يناير، يونية، ١٩٩٠، د. محمد حسام محمود لطفي، الحماية القانونية لبرامج الحاسوب الإلكتروني، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٨٧، ص ٦.

(٥) راجع د. هدى حامد قشقوش، الجرائم المعلوماتية، مجلة مركز بحوث الشرطة بأكاديمية الشرطة للأمن، العدد العشرون، ربى الثاني ١٤٢٢هـ - ١ يوليو ٢٠٠١م، ص ٢١٦.

(٦) راجع د. هلاي عبد الله أحمد، تفتيش نظم الحاسوب الآلي وضمانات المتهم المعلوماتي، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ١٥ وما بعدها.

(٧) راجع د. علاء الدين محمد فهمي وآخرون، الموسوعة الشاملة لمصطلحات الحاسوب الإلكتروني ، موسوعة دلنا كمبيوتر ٢ ، مطابع المكتب المصري الحديث ١٩٩١ – حرف C ص ١٠٨ ، وانظر ملحق المصطلحات C. مشار إليه في مؤلف د. عزة محمود أحمد خليل، مشكلات المسؤولية المدنية في مواجهة فيروس الحاسوب الآلي " دراسة مقارنة في القانون المدني والشريعة الإسلامية" ، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٤ م ، ص ١٩ .

وقد عرفت اللائحة التنفيذية لقانون التوقيع الإلكتروني المصري الآلي بأنه: "جهاز إلكتروني قادر على تخزين ومعالجة وتحليل واسترجاع البيانات والمعلومات بطريقة إلكترونية"^(٨).

وعرف قانون دبي للمعاملات والتجارة الإلكترونية الآلي بأنه: "جهاز إلكتروني يتعامل مع المعلومات والبيانات بتحليلها وإبراجتها وإظهارها وحفظها وإرسالها واستلامها بواسطة برامج وأنظمة معلومات إلكترونية، ويمكن أن يعمل بشكل مستقل أو بالاتصال مع أجهزة أو أنظمة إلكترونية أخرى"^(٩).

وبمكنا تعريف الحاسب الآلي بأنه: جهاز إلكتروني قادر على تجميع واستيعاب كم ضخم من المعلومات أو البيانات المعطاة له، وقدر على استرجاعها بسرعة فائقة ودقة متناهية في أي وقت عند الحاجة إليها.

(٢) تعريف نظام المعلوماتية:

عرف قانون دبي للمعاملات والتجارة الإلكترونية المقصود بنظام المعلومات الإلكتروني بأنه: "نظام إلكتروني لإنشاء أو استخراج أو إرسال أو استلام أو تخزين أو عرض أو معالجة المعلومات أو الرسائل الإلكترونية"^(١٠).

وتعريف قانون مملكة البحرين بشأن المعاملات الإلكترونية نظام المعلومات بأنه: "نظام إلكتروني لإنشاء أو إرسال أو بث أو تسلم أو حفظ أو عرض أو تقديم المعلومات"^(١١).

وتعريف القانون الأردني للمعاملات الإلكترونية بأنه: "النظام الإلكتروني المستخدم لإنشاء رسائل البيانات أو إرسالها أو استلامها أو معالجتها أو تخزينها أو لتجهيزها على أي وجه آخر"^(١٢).

وتعريف قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية بأنه: "النظام الذي يستخدم لإنشاء رسائل البيانات أو إرسالها أو استلامها أو تخزينها أو لتجهيزها على أي وجه آخر"^(١٣).

(٨) المادة الأولى الفقرة (٦) من اللائحة التنفيذية لقانون التوقيع الإلكتروني المصري، الصادرة بالقرار رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٥ بتاريخ ١٥/٥/٢٠٠٥.

(٩) المادة الثانية من قانون دبي رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية.

(١٠) المادة الثانية من قانون دبي رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية.

(١١) المادة الأولى من قانون المعاملات الإلكترونية البحريني رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٢م.

(١٢) المادة الثانية من القانون الأردني رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠١ للمعاملات الإلكترونية.

(١٣) المادة الثانية من قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية لعام ١٩٩٦.

ويكفي تعريف نظام المعلومات بأنه: النظام الذي يستخدم لإنشاء مستندات إلكترونية أو إرسالها أو استلامها أو تخزينها أو تجهيزها.

الجدير بالذكر أن قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ قد صدر خالياً من ثمة تعريف لماهية و من النظام المعلوماتي.

المطلب الثاني

المقصود بمخرجات الحاسوب الإلكتروني

يشتمل أي نظام على خمسة عناصر تشكل الموارد الضرورية لنظام المعلومات، وهي الأجهزة والمعدات والتي يطلق عليها المكونات المادية (Hardware) والبرمجيات والتي يطلق عليها المكونات المنطقية (Software) بالإضافة إلى البيانات (Data) والعنصر البشري (Personal) والشبكات (Networks) وتتفاوت نوعية ومكونات هذه العناصر طبقاً لطبيعة عمل نظام المعلومات والغرض المنشأ من أجله^(٤). والمكونات المادية الأساسية لنظام المعلومات هي وحدة التسجيل (Processing Unit (PU) و تتكون من ثلاثة عناصر أساسية هي: وحدة الحساب والمنطق Arithmetic Input (ALU)، وحدة التحكم Control Unit، الذاكرة الرئيسية Main Memory، وحدات الإدخال Logic Unit (ALU)، ومن أهمها، لوحة المفاتيح Keyboard، الفارة Mouse، الماسح الضوئي Scanner، شاشات اللمس Touch units، ووحدات الإخراج Output Units، و هي الوسائل المستخدمة لإظهار نتائج التشغيل ومعالجة البيانات، ومن أهمها، شاشة العرض Monitor، الطابعات Printers، الراسم Plotter، والمصغرات الفيليمية C.O.M، وغيرها، ووحدات التخزين الثانوية Secondary Storage Units، وتنقسم إلى وسائل التخزين الثانوية ذات الوصول المتتابع - Sequential Access Secondary Storage وسائل التخزين الثانوية ذات الوصول المباشر Direct - Access Secondary Storage الكاسيت، وتمثلها أقراص الممعنطة ومن أهم أشكالها، الأقراص المرنة، الأقراص الصلبة، أقراص الليزر^(٥).

ويهمنا من هذه المكونات سالفة الذكر ما يتعلق بإنتاج المخرجات الكمبيوترية، ونقطة البداية في هذا الخصوص تقتضي أن نشير إلى أن المخرجات الكمبيوترية، إما أن تكون مخرجات ورقية يتم إنتاجها عن طريق الطابعات Printers، أو الراسم Plotter، وأما أن تكون مخرجات لا ورقية أو الكترونية كالاشرطة والأقراص المضغوطة واسطوانات الفيديو.

(٤) راجع د. علاء الدين فهمي، اتجاهات التطور العالمي لـ تكنولوجيا المعلومات، مجلة نظم المعلومات، تصدرها الجمعية العربية لنظم المعلومات و تكنولوجيا المعلومات، العدد السادس، ١٩٩٤، ص ٢٥، ٢٦.

(١٥) راجع د. محمد فهمي طلبة وآخرون، الحاسبات الإلكترونية حاضرها ومستقبلها، المرجع السابق، ص ٩٣ - ١٦٣، د. ميرفت ربيع عبد العال، عقد المشورة في مجال نظم المعلومات، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٩٧، ص ١٦ - ٢٠.

والأقراص الضوئية وغيرها من الأشكال الإلكترونية غير التقليدية، وبجانب هذين النوعين يوجد مخرج ثالث يتمثل في عرض مخرجات المعالجة بواسطة الكمبيوتر على الشاشة الخاصة به.

وفيما يلي سنعرض لهذه الأنواع الثلاثة من المخرجات الكمبيوترية كلاً في فرع مستقل على النحو التالي:

- الفرع الأول: المخرجات الورقية.
- الفرع الثاني: المخرجات الالكترونية أو الورقية.
- الفرع الثالث: مخرجات معالجة البيانات المعروضة بواسطة الشاشات أوحده العرض المرئي .

الفرع الأول

المخرجات الورقية

تعتبر مخرجات الكمبيوتر الذي تسجل فيه المعلومات على الورق أحد الأشكال الرئيسية التي تأخذها هذه المخرجات ويستخدم في ذلك الطابعات Printers، والطابعة عبارة عن جهاز يقوم بإنتاج نسخ مطبوعة من البيانات، مثل التقارير، والشيكات، وقوائم البيانات والبرامج التي يحتاج إليها المستخدمون^(١٦). وتتنوع الطابعات الملحقة بأجهزة الكمبيوتر لإنتاج المخرجات الورقية من حيث طريقة تشغيلها وسرعة التشغيل والتطبيق المستهدف وخصائص المخرجات الورقية. فهناك طابعات تصاميم Impact Printers تعمل مثل الآلات الكاتبة، بمعنى أن الكتابة، تتم بعد اصطدام شكل الحرف مع الورقة والشريط المبلل بالحبر. وطابعات غير تصاميم Non-Impact Printers تستخدم الحرارة في تكوين الحروف في شكل مصفوف من النقاط على ورق حساس من نوع خاص.

وهناك طابعات أخرى غير تصاميم يطلق عليها اسم طابعات الحبر النفاث Ink Jet printers. ويوجد نوعان أساسيان من هذه الطابعات الأول يطلق عليه Continuous – Stream Ink Jet printers والنوع الآخر يطلق عليه Drop – on – Demond Ink Jet Printers وهذا النوع الأخير يستخدم عادة مع الحاسوبات الشخصية.

ويمكن لطابعات الحبر النفاث الطباعة الملونة باستخدام فوهات قذف حبر متعددة ذات ألوان مختلفة (مثل الأحمر والأزرق والأصفر).

ويبلغ متوسط سرعة طابعات الحبر النفاث ٩٠ حرفاً في الثانية. وظهرت طابعات حبر نفاث تصل سرعتها إلى ٣٠٠ حرفاً في الثانية ولكن ثمنها مرتفع وجميع الطابعات غير التصاميم لا يمكنها أن يتم طباعة نسخة واحدة فقط. وإذا كانت هناك حاجة لنسخ أخرى يتكرر طباعتها.

ويوجد نوع ثالث من الطابعات يطلق عليه طابعة الليزر، وتعتبر طابعات الليزر أكثر الإضافات الحديثة إثارة في عالم الطابعات. وهي من الطابعات غير التصاميم، وتستخدم توليفة من تكنولوجيا الليزر والإلكترونيات والتصوير، ولذلك

(١٦) راجع د. هلاي عبد الله أحمد، حجية المخرجات الكمبيوترية في المواد الجنائية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ١٦.

فهي تقوم بطباعة الصفحات على التوالي. وطباعة الليزر طابعة سريعة ولها درجة عالية من الجودة ويمكنها الطباعة بمجال واسع من أطقم الحروف المختلفة.

وطباعة الليزر باهظة التكاليف. وتوجد منها أنواع ذات حجم مكتبي وأسعارها أقل.

وبصفة عامة فإن طابعات الليزر تترواح سرعتها بين ٣٠ إلى ٢٥٠ صفحة في الدقيقة.

كما يستخدم أيضاً الراسم Plotter في إخراج النتائج في هيئة رسوم أو صور بيانية.

وهناك وحدات رسم تستخدم الأقلام (Pen Plotters) ومنها ما يستخدم اسطوانة (Drum) أو قاعدة مستوية (Flat Bed). وهناك وحدات رسم أخرى تستخدم رسمات الحبر النفاث وهي قادرة على عمل رسومات ذات حجم كبير وتستخدم الاسطوانة كحامل للورق.

ويمكن للرسم أن يقوم برسم النتائج بالألوان وذلك باستخدام مجموعة من الأقلام الملونة أو رسمات الحبر النفاث الملونة. والرسم عادة بطيء ولكنه يتميز بدرجة عالية من الدقة وهي خاصية أهم من السرعة خاصة في التطبيقات الهندسية التي تتطلب دقة عالية^(١٧).

الفرع الثاني

المخرجات الالكترونية أو الالكترونية

تزايد في الآونة الأخيرة كميات المعلومات المنتجة على أوعية لا ورقية أو غير مطبوعة كالأشرطة الممعنفة والأقراص الممعنفة أو الضوئية والمصغرات الفيلمية وغيرها من الأشكال غير التقليدية للتكنولوجيا التي توفر عن طريق الوصول المباشر On Line، حيث يقوم المستخدم بإدخال البيانات ويحصل على المخرجات في نفس الوقت.

ويتبأ الكثيرون بأن مراكز المعلومات والتوثيق سوف تصبح مستقبلاً مستودعات لا ورقية للمعلومات، بل أن ظاهرة اضمحلال وانحسار المخرجات الورقية سيمتد نطاقها ليشمل كافة صنوف الفكر وتطبيقاته المختلفة في شتى مجالات الحياة^(١٨).

وفيما يلي تتحدث عن الأشرطة المغناطيسية Magnetic Tape والأقراص المغناطيسية Magnetic Disks والمصغرات الفيلمية Computer Output Microfilm (Com).

أولاً: الأشرطة المغناطيسية :Magnetic Tape

يأتي الشريط المغناطيسي في شكلين يتم شرحهما في الأجزاء التالية:

(١٧) راجع د. محمد فهمي طلبة وآخرون، الحاسوبات الإلكترونية حاضرها ومستقبلها، المرجع السابق، ص ١٥٠ - ١٥٩.

(١٨) راجع د. هلاي عبد الله أحمد، حجية المخرجات الكمبيوترية في المواد الجنائية، المرجع السابق، ص ١٦ - ١٧.

١ - البكرة: Reel

وتستخدم البكرة عادة في أجهزة الحاسوب الكبيرة. وتحتوي على شريط ممغنط عبارة عن شريط من البلاستيك المغطى من أحد وجهيه بطبقة رقيقة من مادة قابلة للمغناطيسة. ويشبه الشريط المغناطيسي ذلك الشريط المستخدم في مسجلات الصوت إلا أنه على درجة عالية من الجودة والمتانة. ويمكن استعمال الشريط مرات عديدة دون الحاجة إلى استبداله، كما يمكن مسح المعلومات التي عليه بتسجيل معلومات جديدة مكانها. ويتم الاحتفاظ بالبيانات والمعلومات والبرامج المختلفة على الشريط المغناطيسي في صورة نقط ممغنطة أو غير ممغنطة (تمثل صفر أو ١) مرتبة عادة في سبع أو تسع قنوات بطول الشريط.

ونظراً لأن التسجيل على الشريط الممغنط يؤدي إلى مسح ما هو مسجل عليه لذلك يجب التمييز بين الشريط الممغنط المسماوح التسجيل عليه من غيره، وذلك بوضع حلقة من البلاستيك في تجويف محور بكرة الشريط الممغنط المسماوح بالتسجيل عليه. وبطريق إليها حلقة حماية الملف.

أما بكر الأشرطة الأخرى التي تحتوي على بيانات أو معلومات أو برامج مطلوب الاحتفاظ بها فيتم رفع هذه الحلقة منها حماية لما هو مسجل عليها. حيث أن عدم وجود الحلقة لا يسمح بعملية التسجيل بينما يسمح باستخدام الشريط في عمليات القراءة فقط^(١٩).

٢ - أشرطة الكاسيت: Cassette

وهي كثارات الكاسيت المستعملة في أجهزة التسجيل العادية. وتستخدم أشرطة الكاسيت الممغنطة في أجهزة الميكرو كمبيوتر ويكون طول الشريط ٣٠٠ أو ١٥٠ قدماً. أما خراطيش الأشرطة الممغنطة فهي تستخدم أساساً في أجهزة الحاسوب المتوسطة (ميني كمبيوتر) ويتراوح طول الشريط بين ٤٠٠ قدم إلى ١٤٠ قدم. وتصل طاقة التخزين بالنسبة للشريط الذي يبلغ طوله ٤٥٠ قدماً حوالي ٢٠ مليون حرف (بايت) وعلى الرغم من أن الوصول إلى ما هو مسجل على الشريط الممغنط يقتصر على طريقة التسلسل أو التتابع (Sequential Access) إلا أن الشريط الممغنط يحقق استخداماً واسعاً. فأحياناً يكون مطلوباً عمل نسخة مطابقة من البيانات أو المعلومات بنفس ترتيب تداولها وذلك للاستخدام في مناسبات أخرى. وفي هذه الحالة يعتبر الشريط الممغنط وسيلة مثالية للاستخدام نظراً لرخص ثمنه. بالإضافة إلى أن نقل البيانات من مكان إلى آخر في صورة كاسيت شرائط ممغنطة يعتبر أحياناً طريقة مناسبة لنقل البيانات والمعلومات بين الحاسوبات غير المتصلة ببعضها. غالباً ما تقوم الشركات المصنعة للحواسيب بتسليم البرامج التي تقوم بتشغيل الحاسوبات إلى عملائها على شرائط ممغنطة^(٢٠).

(١٩) راجع د. محمد فهمي طلبة وآخرون، الحاسوبات الإلكترونية حاضرها ومستقبلها، المرجع السابق، ص ١٢٦ - ١٢٨.

(٢٠) راجع د. محمد فهمي طلبة وآخرون، الحاسوبات الإلكترونية حاضرها ومستقبلها، المرجع السابق، ص ١٢٩ - ١٣٠.

ثانياً: الأقراص المغناطيسية :Magnetic Disks

وتعتبر الأقراص المغنة أكثر أوساط التخزين شيوعاً واستخداماً. وتتميز بإمكانية تخزين واسترجاع البيانات منها بطريقة مباشرة ولذلك فهي تعتبر من وحدات التخزين والتداول المباشر وبصفة عامة يمكن القول أن الأقراص المغنة أسرع كثيراً في عملية تخزين واسترجاع البيانات و يمكن الاسترجاع بطريقة متسللة أو تتابعية (Sequential) بالإضافة إلى الطريقة المباشرة (Direct Access) ^(١).

وتوجد أنواع عديدة من الأقراص المغناطيسية، لعل من أهمها:

١ - الأقراص المرنة :Floppy Disks

يعتبر القرص المرن من وسائل التخزين الشائعة الاستخدام وخاصة في عالم الحاسوب الصغيرة Micro Computers والمتوسطة Mini Computers وذلك نتيجة سهولة استخدامه وتدوله. والقرص المرن دائري الشكل قطره ٥,٢٥ بوصة، يصنع من مادة رقيقة جداً من البلاستيك مغطاة بطبيعة من مادة مغناطيسية حساسة من أكسيد الحديد. وتوجد فتحة كبيرة في القرص تسمى بفتحة القراءة والكتابة (Read Write Openin) هذه الفتحة هي التي تصل من خلالها رأس القراءة والكتابة بوحدة إدارة الأقراص لتلامس سطح القرص المغناطيسي، حيث تتم عملية الكتابة أو القراءة بمعنى اختزان المعلومات واسترجاعها. ويمكن مسح البيانات من القرص وإعادة تخزينها عدة مرات دون أن يفقد القرص المرن كفاءته.

كما توجد على أحد أضلاع القرص فتحة جانبية يطلق عليها فتحة الحماية من الكتابة Writ Protect Notch وفي حالة تغطية هذه الفتحة بورق لاصق لا يمكن كتابة أو تسجيل معلومات على القرص. وبالتالي تتم حماية المعلومات المخزونة عليه والتي سبق تسجيلها ^(٢).

٢ - الأقراص الصلبة :Hard Disks

وتتألف الأقراص الصلبة عادة في حزمة من الأقراص (Disk Pack) وتكون كل حزمة من عدد من الأقراص المعدنية الرقيقة الدائرية الشكل وكلا وجهيها مغطى بطبيعة من مادة سريعة المغنة ويلاحظ أن طبقة التغطية المغناطيسية لهذا القرص تتم على سطح صلب يتم صنعه من سبانك الألومنيوم ومن هنا جاءت تسميته بالقرص الصلب، ومن خواص هذا النوع السعة التخزينية العالية وكذلك سرعة تسجيل واسترجاع البيانات التي تفوق سرعة الأقراص المرنة. كما يتميز القرص الصلب أيضاً بعدم إمكانية تحريكه من مكانه ولذا يطلق عليه أحياناً القرص الثابت Fixed Disk ^(٣).

(١) راجع د. محمد فهمي طلبة وأخرون، الحاسوبات الإلكترونية حاضرها ومستقبلها، المرجع السابق، ص ١٣١.

(٢) راجع د. هلالي عبد الله أحمد، حجية المخرجات الكمبيوترية في المواد الجنائية، المرجع السابق، ص ١٨ - ١٩.

(٣) راجع د. هلالي عبد الله أحمد، حجية المخرجات الكمبيوترية في المواد الجنائية، المرجع السابق، ص ١٩ ، د. محمد فهمي طلبة وأخرون، الحاسوبات الإلكترونية حاضرها ومستقبلها، المرجع السابق، ص ١٣١ - ١٣٦.

٣- أقراص الليزر :Laser Disks

ويطلق عليها أيضاً الأقراص الضوئية (Optical Disks). وتقنية التخزين هنا تعتمد على خواص الضوء وليس على خواص المغناطيسية. وكثافة التخزين للأقراص الضوئية عالية للغاية وتكاليف التخزين تعتبر منخفضة جداً بالإضافة إلى زمن الوصول إلى البيانات والمعلومات المخزننة سريع جداً.

ويمكن لقرص ضوئي واحد (CD - Rom) تخزين حوالي ٥٥٠ مليون بait. وبذلك فإنه يمكن لقرص ضوئي واحد من هذا النوع تخزين دائرة المعارف البريطانية والتي تتكون من ٣٣ مجلداً علاوة على وجود أماكن تخزين إضافية خالية كاحتياطي وبالإضافة إلى الأقراص الضوئية (CD - Rom) والتي يمكن قراءتها فقط توجد أقراص تخزين ضوئية يمكن الكتابة عليها ولكن لمرة واحدة فقط. ويمكن بعد ذلك قراءة ما تمت كتابته لمرات متعددة. ويطلق على النظم التي يمكنها تنفيذ ذلك (Worm) أو (Write – Once – Read Many) واستخدام هذه الأقراص الضوئية مفضل ومطلوب في تطبيقات الأرشيف والتي تعتمد حالياً على الوسائط الميكروفيلم أو المغناطيسية أو الورقية.

وأنظمة (Worm) تدعم حالياً الحاسوبات من جميع الأحجام، وهي ذات سعة تخزين ضخمة. وللدلالة على ذلك فإن شخصاً قادراً على كتابة ٩٠ كلمة في الدقيقة يلزمه العمل لمدة ٥٠ سنة متتالية بواقع ٨ ساعات يومياً حتى يمكن ملء سعة قرص (Worm) ذي حجم ١٢ بوصة^(٤).

ثالثاً: المصغرات الفيلمية (COM):Computer Output Microfilm (COM)

تعتبر مخرجات الكمبيوتر (COM) شكلاً مختلفاً من تكنولوجيا المخرجات الذي تسجل فيه المعلومات على المصغرات الفيلمية المختلفة بدلاً من تسجيلها على الورق فهي عبارة عن محصلة نهائية لمعالجة البيانات معالجة إلكترونية

^(٤) راجع د. محمد فهمي طلبة وآخرون، الحاسوبات الإلكترونية حاضرها ومستقبلها، المرجع السابق، ص ١٣٩ - ١٤٠.

وطبعها على المصغرات الفيلمية مباشرة^(٢٥)، فالمصغرات الفيلمية (COM) ليست تصويراً، أو نسخاً مباشراً لل المستندات والمحررات الورقية كما في حالة المصغرات الفيلمية العادية^(٢٦)، وإنما هي نتيجة لمعالجة آلية للبيانات باستخدام الحاسوب وطبعها مباشرة من ذاكرة الحاسب على المصغرات القليمية المسطحة (الميكروفيش)^(٢٧)، ويمكن الإطلاع عليها، وقراءتها على شاشة الحاسب، بناء على تعليمات تصدر للبرنامج فيتم نقل المعلومات المخزنة بالحاسوب مباشرة على المصغرات الفيلمية بواسطة الأجهزة المختصة بذلك، والمتعلقة بالحاسوب بدلاً من طبعها على أفرخ ورقية اقتصاداً للنفقات، ويكاد ينحصر استعمالها الآن في تطبيقات محدودة بعد انتشار وذيوع استعمال الأقراص الضوئية (CD - Rom) في مجال حفظ واسترجاع وتبادل المعلومات^(٢٨).

الفرع الثالث

مخرجات معالجة البيانات المعروضة بواسطة الشاشات أو وحدة العرض المرئي

بالإضافة إلى مخرجات الطباعة المفروعة على الورق أو المخرجات الورقية أو الإلكترونية يتتوفر مخرج ثالث يتمثل في عرض مخرجات المعالجة بواسطة الكمبيوتر على الشاشة (Monitor) الخاصة به وتسمى أيضاً وحدة العرض المرئي (Visual Display Units VDU).

وهي تعتبر من أهم أجزاء الحاسوب استخداماً. إذ عن طريقها يتم استعراض أي بيانات أو معلومات تكتب على لوحة المفاتيح بواسطة المستخدم. كما يتم استعراض البيانات التي تم إدخالها أو المعلومات الناتجة عن معالجة البيانات في وحدة المعالجة المركزية وكذلك التعليمات الموجهة للمستخدم بواسطة البرامج التطبيقية.

(٢٥) إن المصغرات الفيلمية، أو الميكروفيلم المقتبس من الحاسوب إنما هو النمط الخاص من المصغرات الفيلمية الذي يتميز بعدم وجود مصادر من الوثائق المادية ولكن ينتج تحت شكل مقروء للمعلومات المعالجة آلياً بواسطة الحاسوب بعد تخزينها على شريط مغнط. في تفصيل ذلك راجع: د. محمد حسام محمود لطفي، الحجية القانونية للمصادر الفيلمية في إثبات المواد المدنية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ص ١٥ والهامش، د. سمير طه عبد الفتاح، الحجية القانونية لوسائل المعلومات المستحدثة في الإثبات، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ص ٢٦٣ والهامش.

(٢٦) راجع د. عباس العبدودي، الحجية القانونية لوسائل التقدم العلمي في الإثبات المدني "فحص الدم، شريط الكاسيت، الميكروفيلم، التلكس، الفاكسミل， الكمبيوتر، الإنترنٽ" الطبعة الأولى، ٢٠٠٢، الدار العلمية للنشر والتوزيع، عمان، ص ٥٠.

(٢٧) راجع د. هلاي عبد الله أحمد، حجية المخرجات الكمبيوترية في المواد الجنائية، المرجع السابق، ص ٢٠ والهامش.

(٢٨) راجع د. سمير طه عبد الفتاح، الحجية القانونية لوسائل المعلومات المستحدثة في الإثبات، المرجع السابق، ص ٢٦٣ - ٢٦٤.

ومن أهم أنواع شاشات العرض الشاشة أحادية اللون التي لا تعرض الرسوم ولا الألوان. وتلك التي تعرض الرسوم والألوان. وهذا النوع الأخير هو الأكثر انتشاراً والأقل تكلفة في نفس الوقت ويستطيع أن يتعامل مع الحاسب في وضعي الكتابة والرسم كذلك هناك الشاشة الملونة العاديّة، وهناك أيضاً الشاشة الملونة المحسنة^(٢٩).

الفرع الثالث

مخرجات معالجة البيانات المعروضة

بواسطة الشاشات أو وحدة العرض المرئي

بالإضافة إلى مخرجات الطباعة المقرودة على الورق أو المخرجات الالكترونية أو الإلكترونية يتوفّر مخرج ثالث يتمثل في عرض مخرجات المعالجة بواسطة الكمبيوتر على الشاشة (Monitor) الخاصة به وتسمى أيضاً وحدة العرض المرئي (Visual Display Units) (VDU).

وهي تعتبر من أهم أجزاء الحاسب استخداماً. إذ عن طريقها يتم استعراض أي بيانات أو معلومات تكتب على لوحة المفاتيح بواسطة المستخدم. كما يتم استعراض البيانات التي تم إدخالها أو المعلومات الناتجة عن معالجة البيانات في وحدة المعالجة المركزية وكذلك التعليمات الموجهة للمستخدم بواسطة البرامج التطبيقية.

ومن أهم أنواع شاشات العرض الشاشة أحادية اللون التي لا تعرض الرسوم ولا الألوان. وتلك التي تعرض الرسوم والألوان. وهذا النوع الأخير هو الأكثر انتشاراً والأقل تكلفة في نفس الوقت ويستطيع أن يتعامل مع الحاسب في وضعي الكتابة والرسم كذلك هناك الشاشة الملونة العاديّة، وهناك أيضاً الشاشة الملونة المحسنة^(٣٠).

المطلب الثالث

مدى إمكانية قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في قوانين التجارة المصرية والفرنسية والعربية

إن موضوع الدفاتر التجارية الإلكترونية، يستلزم الإجابة عن تساؤل مهم مفاده: هل سمح التقنين التجاري الفرنسي بقبول الدفاتر التجارية الإلكترونية؟ وما موقف قانون التجارة المصري الجديد والقوانين العربية من قبول مسake الدفاتر التجارية الإلكترونية؟

وللإجابة على هذا التساؤل، نتناوله في ثلاثة فروع متتالية على النحو التالي:

- الفرع الأول: مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في تحقيق الأهداف.
- الفرع الثاني: مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في القانون الفرنسي.
- الفرع الثالث: مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في قانون التجارة المصري وبعض القوانين العربية.

^(٢٩) راجع د. هلالي عبد الله أحمد، حجية المخرجات الكمبيوترية في المواد الجنائية، المرجع السابق، ص ٢٠ - ٢١.

^(٣٠) راجع د. هلالي عبد الله أحمد، حجية المخرجات الكمبيوترية في المواد الجنائية، المرجع السابق، ص ٢٠ - ٢١.

الفرع الأول

مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في تحقيق الأهداف

الصفة الأولى المطلوبة في الدفاتر التجارية هي القابلية للقراءة، ويفترض مفهوم القراءة أن يكون في إمكان صاحب الشأن الوصول إلى إدراك مضمونها وقراءتها بسهولة ويسر، وليس هناك ثمة شك في أن الدفاتر الورقية تستوفي الاشتراط الخاص بسهولة القراءة، حيث تكون مقروءة بشكل كامل و مباشر، ومع ذلك فإن الدفاتر التي تتم عبر المعالجة الإلكترونية لا تمثل بالدرجة الأولى هذه الصفة وتصبح المراجعة مستحيلة، كما أن الدفاتر الإلكترونية محل استعمال تقنيين أو التشغيل يلزم المراجعين باستعمال مفتاح لفهم التحليل، على عكس الدفتر الورقي الذي يسهل قراءته وفأك رموزه⁽³¹⁾.

كما أن الغاية من التسجيل المحاسبي هو تحقيق الأهداف المقصودة منه وهو ضرورة مراعاة أن تكون هذه الدفاتر خالية من أي فراغ أو شطب أو محو أو كتابة في الهوامش أو بين السطور وأن تكون مرقمة وأن يوضع على كل صفحة من صفحاتها مكتب السجل التجاري، وأن يوضع عليها خاتم المكتب مع بيان عدد صفحات الدفتر، أي يجب أن تتسق بمبدأ الترتيب الزمني وعدم القابلية للتعديل أو التغيير في محتواها، أي ضمان جديتها بطريقة تكفل الاستدلال بها أمام القضاء عند حدوث منازعة بين الناشر وغيره من التجار أو من غير التجار، وإجراء الضمان ذلك يكون محفولاً للبيانات المقيدة على دعامة ورقية وهو سجل حسابات محدد، ومرقم، ومؤرخ ، أي يتوافر فيه جميع الضوابط التي وضعتها التشريعات، ولكن هذا الواقع لا يعتبر سهل المنال بالنسبة للدفتر الإلكتروني.

فقد ثار نزاع بمناسبة نشوب حريق في مخزن قطع غيار مؤمن عليه ضد الحريق، وأقامت الشركة مالكة المخزن الدعوي مطالبة بقيمة التأمين، وقدمت دعماً لدعواها وتديلاً على كمية البضائع التي كانت موجودة بالمخزن دسّاك الكمبيوتر المثبتة به حركة البضائع الداخلة والخارجية منه والرصيد المتبقى وكشوفاً مطبوعة مستخرجة منه. رفضت

المطلب الثالث

مدى إمكانية قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في قوانين التجارة المصرية والفرنسية والערבية

إن موضوع الدفاتر التجارية الإلكترونية، يستلزم الإجابة عن تساؤل مهم مفاده: هل سمح التقنيين التجاري الفرنسي بقبول الدفاتر التجارية الإلكترونية؟ وما موقف قانون التجارة المصري الجديد والقوانين العربية من قبول مسّك الدفاتر التجارية الإلكترونية؟

وللإجابة على هذا التساؤل، نتناوله في ثلاثة فروع متتالية على النحو التالي:

- الفرع الأول: مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في تحقيق الأهداف.
- الفرع الثاني: مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في القانون الفرنسي.
- الفرع الثالث: مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في قانون التجارة المصري وبعض القوانين العربية.

⁽³¹⁾ Mémento, GUIDE et Alain BENSOUSSON, L' Informatique et Le droit,Tom1,ed 1994,1995,Hermes,paris, no 3575, P.1549.

الفرع الأول

مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في تحقيق الأهداف

الصفة الأولى المطلوبة في الدفاتر التجارية هي القابلية للقراءة، ويفترض مفهوم القراءة أن يكون في إمكان صاحب الشأن الوصول إلى إدراك مضمونها وقراءتها بسهولة ويسر، وليس هناك ثمة شك في أن الدفاتر الورقية تستوفي الاشتراط الخاص بسهولة القراءة، حيث تكون مقروءة بشكل كامل و مباشر، ومع ذلك فإن الدفاتر التي تتم عبر المعالجة الإلكترونية لا تمثل بالدرجة الأولى هذه الصفة وتصبح المراجعة مستحيلة، كما أن الدفاتر الإلكترونية محل استعمال تلقائي للتقنيين أو التشغيل يلزم المراجعين باستعمال مفتاح لفهم التحليل، على عكس الدفتر الورقي الذي يسهل قراءته وفأك رموزه⁽³²⁾.

كما أن الغاية من التسجيل المحاسبي هو تحقيق الأهداف المقصودة منه وهو ضرورة مراعاة أن تكون هذه الدفاتر خالية من أي فراغ أو شطب أو محو أو كتابة في الهوامش أو بين السطور وأن تكون مرقمة وأن يوضع على كل صفحة من صفحاتها مكتب السجل التجاري، وأن يوضع عليها خاتم المكتب مع بيان عدد صفحات الدفتر، أي يجب أن تتسق بمبدأ الترتيب الزمني وعدم القابلية للتعديل أو التغيير في محتواها، أي ضمان جديتها بطريقة تكفل الاستدلال بها أمام القضاء عند حدوث منازعة بين النايجر وغيره من التجار أو من غير التجار، وإجراء الضمان ذلك يكون محفولاً للبيانات المقيدة على دعامة ورقية وهو سجل حسابات محدد، ومرقم، ومؤرخ ، أي يتوافر فيه جميع الضوابط التي وضعتها التشريعات، ولكن هذا الواقع لا يعتبر سهل المنال بالنسبة للدفتر الإلكتروني.

فقد ثار نزاع بمناسبة نشوب حريق في مخزن قطع غيار مؤمن عليه ضد الحرائق، وأقامت الشركة مالكة المخزن الدعوى مطالبة بقيمة التأمين، وقدمت دعماً لدعواها وتسللاً على كمية البضائع التي كانت موجودة بالمخزن دسک الكمبيوتر المثبتة به حركة البضائع الداخلة، والخارجة منه والرصيد المتبقى وكشوفاً مطبوعة مستخرجة منه. رفضت شركة التأمين دفع قيمة التأمين بدعوى أن الشركة مالكة المخزن لم تقدم دفاترها المثبتة للبضائع التي كانت موجودة بها وقت الحريق وأن الديسك لا يمكن الاطمئنان إليه والتعويل عليه في هذا الخصوص لأنه من صنع المؤمن⁽³³⁾.

ونرى في نهاية القول، أنه لكي يحقق الدفتر الإلكتروني أهدافه، فلا بد من تطبيق إجراءات تقنية عالية الأداء غير قابلة للتعديل أو الاختراق تكفل صدق البيانات المحاسبية الإلكترونية المقيدة على الحاسوب، من تحديد، وترقيم، وتاريخ، مع رفع كفاءة التجار، والأشخاص التي ستقوم بالتفتيش عن المنشآت التي تراجع حساباتها، وتأهيلهم على استخدام الحاسب الآلي، وفهم طبيعة استعمالاته عن طريق عقد دورات تدريبية بشكل دوري منتظم.

الفرع الثاني

مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في القانون الفرنسي

لقد اعترف القانون بشرعية المحاسبة الإلكترونية طبقاً لقانون رقم ٣٥٣ لسنة ١٩٨٣ م الصادر في ٣٠/٤/١٩٨٣ م لتعديل القانون المحاسبي بهدف التنسيق مع التوجيه الأوروبي الصادر في ٢٥/٧/١٩٧٨ م والذي لم يقل

(32) Mémento, GUIDE et Alain BENSOUSSON, L' Informatique et Le droit,Tom1,ed 1994,1995,Hermes,paris, no 3575, P.1549.

(33) مشار إليه في مؤلف المستشار محمد إبراهيم خليل، قانون التجارة الجديد، معلقاً على نصوصه بآراء الفقه وأحكام القضاء حتى يوليه ١٩٩٩ ، بدون دار نشر، ١٩٩٩-٢٠٠٠ م، ص ١٢٧.

شيئاً عن الحسابات الإلكترونية، وقد قصد المشرع من ذلك أن يدمج المعلوماتية في المحاسبة وتعد الصياغة الجديدة للمادة (٨) من التقين التجاري القديم لسنة ١٩٨٣ م الدليل على ذلك^(٣٤).

في بينما كانت المادة (٨) من القانون القديم تنص على أن: "يجب على كل شخص طبيعي أو معنوي له صفة التاجر أن يمسك دفتر يومية يسجل عمليات المشروع يوماً بيوم أو يضم مجمل هذه العمليات شهرياً بشرط أن يحتفظ في هذه الحالة بوثيقة تسمح بفحص هذه العمليات يوماً بيوم".

نجد الصياغة الجديدة للمادة الثامنة من التقين التجاري الفرنسي القديم لسنة ١٩٨٣ م المقابلة للمادة ١٢٣-١٢٤ من التقين التجاري الفرنسي الجديد لسنة ٢٠٠٠ م تنص على أن: "يجب على كل شخص طبيعي أو معنوي له صفة التاجر أن يجري التسجيلات التجارية لأنشطة المؤثرة في النمة المالية لمشروعه، وتسجل هذه الأنشطة حسب الترتيب الزمني".

وهذا التعديل في النص كان أكثر عمقاً بحيث يسمح بأن يدرج في نصه المعلوماتية في معالجة المحاسبات، وذلك بإدخال فكرة التسجيل أو قيد حركة العمليات استقلالاً عن الدعامة المخصصة لذلك، ويترك كل إمكانية لكل تطور تقني، تحفظ المشروعات باختيار مدى المحاسبة حول الدعائم الورقية أو المعلوماتية^(٣٥).

وقد أصدر المشرع الفرنسي المرسوم رقم ١٠٢٠ لسنة ١٩٨٣ م الصادر في ١١/٢٩ تطبيقاً لقانون رقم ٣٥٣ لسنة ١٩٨٣ ، ونص في المادة الثانية فقرة (٢) من المرسوم المشار إليه على أن: "يرقم دفتر اليومية، ودفتر الجرد ويوضع بالشكل العادي دون رسوم بواسطة كاتب المحكمة التجارية أو المحكمة الكلية، في المواد التجارية، المسجل في سجلها التجار وبكون لكل دفتر رقم لتحديد في الفهرس بواسطة الكاتب في السجل الخاص".

وبالمخالفة للفقرة السابقة، نص في الفقرة الثالثة من ذات المادة على استثناء على شروط القواعد العامة المتعلقة بالحساب الورقي:

"يجوز أن تحل الوثائق المعلوماتية المكتوبة محل دفتر اليومية ودفتر الجرد وفي هذه الحالة يجب أن ترقم، وتحدد، وتؤرخ من تاريخ وضعها بوسائل توفر كل الضمان في موضوع الإثبات^(٣٦).

قد قرن المشرع الفرنسي هذا المرسوم وتوجد إجراءات تطبيقه الآن في الجزء التنظيمي من القانون التجاري مادة ١٧٢-١٢٣ وما بعدها وهي تأخذ بنصوص المرسوم القديم الصادر في ١١/٢٩ م^(٣٧).

ونصت المادة ١٢٣-١٧٣ فقرة (٣) المقابلة للمادة الثانية فقرة (٣) من المرسوم المقتبس المشار إليه على أنه:

"يجوز أن تحل الوثائق المتخذة شكلاً إلكترونياً محل دفتر اليومية ودفتر الجرد بشرط تحديدها، وترقيمها، وتاريخها منذ وضعها بوسائل توفر كل الضمانات في موضوع الإثبات^(٣٨).

^(٣٤) Michel VIVANT, Christian LE STANC, et Lucien, RAPP, Michel GUIBAL, Lamy droit de l'informatique, ed 1991, Paris, no 3575, p.1549.

^(٣٥) Mémento, GUIDE et Alain BENSOUESSAN, L' Informatique et Le droit, Op.Cit, no 7111, p.112.

^(٣٦) Isabelle DESPRÈS, Goode de commerce, edition Dallas, 2007, P. 40.

^(٣٧) Jean , Bernard BLAISE, Droit des affaires,4e ed, 2007,L.G.D.J , no 379, P.208,
Bruno PETIT, Droit commercial, 4e edition, Litec, 2007, Paris, no 97, P . 49.

ويبدو لنا بوضوح على هذه المادة أنها استبدلت تعبير الوثائق المتخذة شكلاً الكترونياً بديلاً عن الوثائق المعلوماتية المكتوبة مقابلة للمادة الثانية فقره (٣) من مرسوم ١٩٨٣م وبهذه المادة يكون المشرع الفرنسي قد خطأ خطوات واسعة مؤخراً نحو الاعتراف الصريح والمبادر بامساك الدفاتر التجارية عن طريق الحاسوب، أي اعترافه بالدفاتر الإلكترونية المكتوبة (أي القيود المحاسبية الورقية المستخرجة من الحاسوب المتخذة شكلاً إلكترونياً)، وبعد هذا من جانب المشرع الفرنسي تطور كبير وافتتاح واسع على المعلوماتية، ومواكبة للتطور الحديث في مجال محاسبة المشروعات باستعمال الحاسوب في قيد البيانات المحاسبية.

ترتيباً على ما تقدم: أيا كانت الوثائق المحاسبية (ورقية أو إلكترونية) فإنها يجب أن تتفق مع المعايير الأساسية المذكورة في قانون ٣٠ إبريل ١٩٨٣م، ومرسوم ٢٩ نوفمبر ١٩٨٣ وهي:
الترتيب الزمني للفيد- ثبات الفيد في الدفاتر التجارية.

وقد قاد هذا التطور رئيس المجلس الوطني للمحاسبة إلى اتخاذ مبادرة تكوين مجموعة عمل وقدمت هذه المجموعة تقريرها، والذي نادى بإصدار مرسوم جديد، ونصوص جديدة لخطة المحاسبة العامة بغرض توفيق النصوص السارية مع المعلوماتية، مع الأخذ في الاعتبار المعايير الأساسية المذكورة في قانون ٣٠ إبريل ١٩٨٣م، ومرسوم ٢٩ نوفمبر ١٩٨٣م، وقد ترجم المشرع الفرنسي هذا التوجه في أحكام المنهج المحاسبي العام الفرنسي الجديد رقم ٣ لسنة ١٩٩٩م (٣٩).

وتتجدر الإشارة انه قبل وضع القانون التجاري الفرنسي رقم ٣٥٣ لسنة ١٩٨٣م قرر المجلس الوطني للمحاسبة في إبريل ١٩٧٦م توصية متعلقة بامساك الحسابات على الحاسوب، وهي تقرر بوضوح وباختصار القواعد التي يتبعها المهنيون في إمساك الحسابات بالمعلوماتية، وقد قام المجلس الوطني للأمور المحاسبة بالمثل بإصدار توصيتين أحدهما برقم ٣٨ في ١٩٧٦/١/٢٢، حول رقابة الحسابات المعالجة (بالحاسوب)، والأخرى بعد صدور قانون ١٩٨٣م قبل صدور لائحة التنفيذية الصادرة في ١٩٨٣/١١/٢٩م تطبيقاً له، وقد صدرت التوصية الأخرى في ١٩٨٣/٧/٧، حول رقابه المشروعات للمعلوماتية (٤٠).

وعلى المستوى الضريبي قاد نزع الطابع المادي عن المحاسبة الإدارية الضريبية إلى توفيق التنظيم الضريبي مع المعلوماتية بسبب برمجة المعاملات المحاسبية، وقد تم هذا التوفيق بالترتيب، وإعداد عدد معين من النصوص، والتي تتعلق بصفة خاصة:

(٣٨) Nicolas, RONTCHEVSKY, Code de Commerce ,ed Dalloz, 1984. P. 1440.

(٣٩) اعتمد هذا المنهج من وزير الاقتصاد والتجارة الفرنسي في ٢٢ يونيو ١٩٩٩م، ونشر في الجريدة الرسمية، العدد رقم ٢١٩، في ١٩٩٩/٩/٢١م.

(٤٠) Michel VIVANT, Christian LE STANC, et Lucien RAPP, Michel GUIBAL, Lamy droit

de l'informatique, Op. Cit, no 3585, 3586, 3642, P.1555, 1556, 1579, 1580

- ١- رقابة الحسابات المعدة بواسطة نظام المعلومات.
- ٢- نقل الفواتير بالطريق الآلي وأثره على استرجاع رسم قيمة الضريبة المضافة TVA بدون سند كتابي تقليدي (ورقي).
- ٣- نقل النتائج الضريبية والمحاسبية للإدارة العامة للضرائب على دعامة إلكترونية.
- ٤- قواعد نسخ الملفات المدرجة على دعامة معلوماتية^(٤١).

الفرع الثالث

مدى قبول الدفاتر التجارية الإلكترونية في قانون التجارة المصري وبعض القوانين العربية

تعد المملكة العربية السعودية من أوائل الدول العربية التي استخدمت الأعمال الإلكترونية منذ بداية السبعينيات في نطاق محدود ثم زاد استخدامها في بداية الثمانينيات بشكل ملفت للنظر، بحيث أصبح هناك ظاهرة واضحة، تتمثل في اتجاه بعض الجهات الحكومية والمؤسسات إلى استعمال الحاسبات الآلية على نطاق واسع.

ومن أهم مجالات استخدام الأعمال الإلكترونية في المملكة هو المجال المالي والمحاسبي الذي يحتل مكان الصدارة من حيث انتشاره، حيث لا تخلو شركة أو مؤسسة منه، ونظراً لما طرأ على إدارة المشروعات التجارية من تطور نتيجة استخدام الحاسوب الآلي نظم المنظم ظاهرة استخدام الحاسوب الآلي الموجودة في المملكة، وأجاز أن تدون البيانات الخاصة بالدفاتر التجارية عن طريق الحاسوب الآلي.

فالمادة الثانية من نظام الدفاتر التجارية السعودي تنص على أنه: "يجوز أن تدون البيانات الخاصة بالدفاتر التجارية عن طريق الحاسوب الآلي وذلك بالنسبة إلى المؤسسات التي تستخدم الحاسوب الآلي في حساباتها وتحدد اللائحة التنفيذية الإجراءات والقواعد التي تكفل صحة وسلامة البيانات التي يثبتها الحاسوب الآلي".

ورغم صدور اللائحة التنفيذية بالقرار الوزاري رقم ٦٩٩ بتاريخ ٢٩/٧/١٤١٠هـ، إلا أنها خلت من أية أحكام تتناول هذه المسألة. ولذلك صدر قرار وزير التجارة رقم ١١١٠ بتاريخ ٢٤/١٢/١٤١٠هـ، بتعديل المادة الثالثة من اللائحة التنفيذية لنظام الدفاتر التجارية، والتي تناولت الإجراءات والقواعد التي تكفل صحة وسلامة البيانات التي يثبتها الحاسوب الآلي، وهذه القواعد تتصل بتصحيف الحاسوب الآلي، وبالمسؤولية المباشرة للمنشأة التجارية عن صحة البيانات المحاسبية، وبمسؤولية المحاسب القانوني^(٤٢).

^(٤١) Mémento – GUIDE et Alain BENSOUSSON, L' Informatique et Le droit , Op.Cit, no 7200, p.123, 124.

^(٤٢) في تفصيل ذلك راجع د. رضا السيد عبد الحميد، الدفاتر التجارية الإلكترونية في القانون المصري وال سعودي ، والإماراتي، المرجع السابق، ص ٥-١٣ ، د. عبد الفضيل محمد أحمد، نظرية الأعمال التجارية والتجار وفقاً لأنظمة السعودية، مكتبة الجلاء الجديدة ، المنصورة، بدون سنة نشر ، بند ١٧ ، ص ١٢١، ١٢٠ ، د. فهد الحقباني، التنظيم الحالي والمرتقب للأعمال الإلكترونية في المملكة العربية السعودية، بحث مقدم لمؤتمر الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية والاتجاهات الحديثة في وسائل حسم المنازعات، القاهرة، جامعة الدول العربية، الفترة من ١٣ - ١٢ يناير ٢٠٠٢م، ص ٥.

وفي دولة الإمارات العربية المتحدة ، اعترف المشرع الإمارati بهذا الواقع الذي فرض نفسه من التطور العلمي الحديث في استخدام الآلات الحديثة، والتقنية الحديثة وخاصة في ظل تزايد حجم النشاط التجاري، وما يتطلبه ذلك من سرعة إنجاز المعاملات واتجاه التجار إلى إدخال نظم المعلومات الحديثة في أعمالهم التجارية، نظراً لفوائدها العملية الكثيرة، كما يتلازم مع التطور الذي تشهده دولة الإمارات العربية المتحدة في مجال التجارة الداخلية والدولية، لهذا أصدر المشرع الإمارati، قانون المعاملات التجارية الإمارati رقم ١٨ لسنة ١٩٩٣م، وعالج بنص المادة (٣٨)^(٤٣) مسألة التاجر الذي يستخدم الحاسوب أو غيره من أجهزة التقنية الحديثة في تنظيم عملياته التجارية، مع وضع ضوابط عامة تنظم عمليات استخدام هذه الأجهزة بقرار من وزير الاقتصاد والتجارة، وهو الأمر الذي من أجله صدر القرار الوزاري رقم (٧٤)^(٤٤) لسنة ١٩٩٤م بشأن استخدام الحاسوب الآلي أو غيره من الأجهزة التقنية الحديثة بدلاً من الدفاتر التجارية.

وفي مصر لم ينظم المشرع المصري على عكس ما فعل المنظم السعودي، ونظيره الإمارati إمساك الدفاتر التجارية الإلكترونية منذ العمل بقانون التجارة المصرية رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩م في أول أكتوبر سنة ١٩٩٩م حتى الآن، إلا ما استثنى ما ورد بالفقرة الخامسة من المادة (٢٥) من قانون التجارة والتي تنص على أنه: "يجوز بقرار من الوزير المختص وضع أحكام خاصة بتنظيم الدفاتر التجارية التي تستعملها البنوك أو الشركات التي يعينها القرار".

ويمكنا القول، على هذه الفقرة من نص المادة المشار إليها أنها لم تصرح باستخدام الحاسوب الآلي في تنظيم العمليات التجارية كما فعل المنظم السعودي والإمارati، وإنما جاء نص الفقرة السابقة غامضاً، ويمكن تفسير مسلك المشرع المصري من ذلك - ضمنياً أنه قد وضع أحكام خاصة بتنظيم استخدام الحاسوب الآلي في قيد العمليات التجارية لهذه البنوك أو الشركات وذلك لما تتصف وتتميز به من صفات خاصة^(٤٥).

فقد أصبحت الآن المؤسسات التجارية الكبرى، كالبنوك والشركات تتبع أساليب حديثة في تنظيم حساباتها عن طريق تخزين البيانات الخاصة بعملياتها وكل ما يتصل بها في أجهزة الحاسوب بما يتفق وطبيعة وحجم نشاط كل مؤسسة^(٤٦).

وربما كان قد المشرع المصري يذهب إلى ذلك، ومنذ العمل بقانون التجارة المصري في أول أكتوبر سنة ١٩٩٩م وحتى الآن، وبعد مرور ما يقرب من ثلاث عشرة سنة على صدوره لم يصدر هذا القرار من الوزير المختص، برغم التطور التقني الهائل في ميداني التسجيل والحسابات بفضل كل ما تم اختراعه من أجهزة متقدمة في حزن المعلومات غزت كل مناحي الحياة، نقصد بذلك بطبيعة الحال حتى الآن "الكمبيوتر" إن لم تظهر أجهزة متقدمة أخرى في المستقبل، وكنا نأمل أن يصدر الوزير المختص هذا القرار حتى يحصل هذه المسألة، ولعل هذا القرار يكون خطوة على الطريق أو بداية حقيقة لتنظيم هذا الموضوع، وإن كنا في حاجة حقيقة الآن إلى أكثر من انتظار صدور هذا القرار- كنا نأمل أن يتصدى المشرع المصري - كما فعل نظيره السعودي - بوضع تنظيم خاص ومفصل لاستخدام الحاسوب الآلي في قيد بيانات التاجر، ليواكب التطور التكنولوجي بشكل حقيقي.

(٤٢) راجع المادة (٣٨) من قانون المعاملات التجارية الإمارati.

(٤٣) راجع قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم ٧٤ لسنة ١٩٩٤، الصادر تنفيذاً وتطبيقاً لنص المادة (٣٨)، والمنشور بالجريدة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة في العدد مائتان واثنان وسبعون - السنة الرابعة والعشرون - جمادي الآخر ١٤١٥ هـ - نوفمبر سنة ١٩٩٤م.

(٤٤) راجع د. ناجي عبد المؤمن، ملاحظات حول حجية الدفاتر التجارية في ظل انتشار الكمبيوتر، في قانون التجارة المصري وقانون المعاملات التجارية الإمارati، بحث مقدم على مؤتمر القانون والكمبيوتر والإنترنت، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات، الفترة من ٣-١ مايو، ص ٢٦.

(٤٥) راجع د. عزيز العكيلي، الوسيط في شرح التشريعات التجارية، الطبعة الأولى، ١٩٨٦، دار وهدان للطباعة والنشر، الفجالة، ص ٦٦.

ولم يختلف المشرع الضريبي المصري عن مسيرة التطورات التكنولوجية الحديثة، وأخذ بالوسائل الإلكترونية في المجال الضريبي، وتبني فكرة الحكومة الإلكترونية^(٤٧) التي تقوم على أساس التخلص من مساوى وسلبيات العمل الإداري الروتيني في الوقت الذي تمنح فيه تكنولوجيا المعلومات الفرصة لتنمية الجانب الوظيفي العضوي في العمل الإداري، وتطوير آلية العمل إلى النظام الرقمي واستخدام الحاسيب الآلية وبرامجه وتطبيقاتها، ثم وسائل الاتصال الحديثة بما فيها شبكة الإنترنت^(٤٨)، وقد ظهر ذلك في مواضع متعددة من قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥م، واللائحة التنفيذية لهذا القانون الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥.

ويرز هذا التوجه في النصوص التالية:

١- إمساك الممول للحسابات الإلكترونية^(٤٩).

٢- تسليم الإعلانات للممول بالوسائل الإلكترونية^(٥٠).

٣- بالإضافة إلى وسائل إلكترونية أخرى وردت في اللائحة التنفيذية لهذا القانون، ذكر منها على سبيل المثال:

المادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية لقانون تنص على أن: "يعد في حكم الإخطار بمزاولة النشاط واستخراج البطاقة الضريبية، قيام الممول باستخدام النموذج الإلكتروني المعد لذلك من خلال شبكة المعلومات الإلكترونية (بوابة الحكومة الإلكترونية) خدمة ممولي الضريبة على الدخل".

- يكون الإخطار عند توقف المنشأة، طبقاً لحكم الفقرة الثالثة من المادة (٧٩) من القانون، على النموذج رقم (٢٥ توقف) ويجوز أن يتم هذا الإخطار عن طريق الاتصال الإلكتروني بالأجهزة المختصة وفقاً لضوابط التوقيع الإلكتروني باستخدام النماذج المعدة بقواعد الخدمات الإلكترونية المتاحة بمعرفة المصلحة، ويعتبر استلاماً لها إخطار الممول بر رسالة الوصول المرسلة إليه من المصلحة (المادة ١٠٠ من اللائحة).

أخيراً، أجازت المادة (١٠٤) من اللائحة للممول إرسال الإقرارات الضريبية من خلال بوابة الحكومة الإلكترونية (خدمة ممولي ضريبة الدخل) أو من خلال أية قناة إلكترونية أخرى تحددها وزارة المالية، علي أن يقوم الممول بتسجيل

(٤٧) يقصد بالحكومة الإلكترونية - تيسير سبل أداء الإدارات الحكومية لخدماتها العامة، بواسطة استثمار التطورات العلمية المذهلة في مجال تقنيات الاتصالات والمعلومات، ويتم ذلك بواسطة الحاسوب الآلي عبر شبكة الإنترنت وشبكات الاتصال، مما يستلزم تطويراً للبنية الإدارية والفنية، لتلك الإدارات، وتغييراً في أنظمتها التشريعية. في تفصيل ذلك انظر د. علي السيد الباز، الحكومة الإلكترونية والإدارة المحلية "الإدارة المحلية الإلكترونية العربية" بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات الإلكترونية، المحور الرابع، المحور الأمني - دبي - الإمارات العربية المتحدة " الفترة من ٢٦-٢٨ إبريل، ٢٠٠٣م، ص ١٢٣ . وقد قيل فيها تعريف آخر " بأنها أحياناً

حكومة عصر المعلومات أو الإداره بغير أوراق، أو الإداره الإلكترونية، وهذا التعبير هو الأدق. انظر د. ماجد راغب الحلو، الحكومة الإلكترونية والمرافق العامة، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات الإلكترونية، المحور الرابع، المحور الإداري، دبي – الإمارات العربية المتحدة، الفترة من ٢٦-٢٨ إبريل، ٢٠٠٣م، ص ١٠.

(٤٨) راجع د. حسني الجندي، دور التكنولوجيا والوسائل الإلكترونية في المجال الضريبي، مجلة مركز بحوث الشرطة بأكاديمية الشرطة للأمن، العدد الثالثون يوليو، ٢٠٠٦م، جماد آخر ١٤٢٧هـ، ص ١٦٦.

(٤٩) راجع الفقرة الأخيرة من المادة (٧٨) من قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥م.

(٥٠) راجع الفقرة الأولى من المادة (١١٦) من قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.

نفسه والحصول على كلمة المرور السرية، ويعتبر الممول مسؤولاً عما يقدمه مسؤولية كاملة إما من خلال توقيع إقرار بذلك عند طلبه الاستفادة من هذه الخدمة أو أن يقدم توقيعاً إلكترونياً مجازاً من المصلحة.

وفي جميع الأحوال، يجب أن يقدم الممول ما يفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بإحدى وسائل الدفع الإلكترونية المجازة المنصوص عليها في المادة (٨٢) من هذه اللائحة أو التي تقرها وزارة المالية.

ومن التشريعات العربية التي سايرت العصر الذي نعيش فيه، عصر ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وتبنت في قوانين التجارة لديها استخدام الحاسب الآلي في تنظيم أعمال الناجر، نجد على سبيل المثال، المشرع القطري في قانون التجارة القطري رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٦ م، فقد "استثنى الناجر الذي يستخدم في تنظيم عملياته التجارية الحاسب الآلي أو غيره من أجهزة التقنية الحديثة من أحكام المواد (٢٢، ٢٤، ٢٥، ٢٣، ٢٢) من هذا القانون. وتعتبر المعلومات المسقة من الحاسب الآلي أو غيره من الأجهزة التقنية الحديثة بمثابة دفاتر تجارية، وتوضع ضوابط عامة تنظم عمليات استخدامها بقرار من الوزير المختص".^(٥١)

وأيضاً المشرع العراقي في قانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤، أجاز للناجر أن يستعيض عن دفاتر اليومية وصور الرسائل باستخدام الأجهزة التقنية والأساليب الحديثة المتطرفة في تنظيم حساباته وبيان مركزه المالي.^(٥٢)

ونري على هذين التشريعين القطري والعربي، أنه على الرغم من تبنيهم فكرة استخدام الحاسب الآلي، أو غيره من الأجهزة التقنية الحديثة التي سوف تظهر مستقبلاً نتيجة التقدم العلمي والتكنولوجي في مجال البيانات والمعلومات، إلا أنهما لم يضعوا الدفاتر الإلكترونية على قدم المساواة مع الدفاتر الورقية، وذلك للأسباب الآتية:

١- بالنسبة لقانون التجارة القطري - المشار إليه - فلم يصدر حتى الآن قراراً تنفيذياً من الوزير المختص تطبيقاً لنص المادة (٣٥) من قانون التجارة يضع الضوابط العامة لتنظيم عمليات استخدام الحاسب الآلي أو غيره من أجهزة التقنية الحديثة في أعمال الناجر، كما فعل المشرع الإماراتي.

٢- بالنسبة للمشرع العراقي على الرغم من تبنيه بنص المادة (١٩) من قانون التجارة استخدام الأجهزة التقنية والأساليب الحديثة المتطرفة في تنظيم حسابات الناجر، إلا أنه لم يضع على حد علمنا. حتى الآن قواعد وضوابط تحكم هذه المسألة.

ويتبين في نهاية الأمر، بالنظر إلى هذه التشريعات السعودية - نجد أن التشريعات العربية التي اعترفت بالدفاتر الإلكترونية، وعنيت بوضع تنظيم مفصل لها يليه التشريع الإماراتي، في حين نجد تشريعات أخرى اتخذت موقفاً وسطاً بشأن معالجة إمساك الدفاتر الإلكترونية، ومنها التشريع المصري، والقطري، والعراقي، ومن ناحية أخرى نجد أن هناك تشريعات لم تطرح هذه المسألة في قوانين التجارة لديها، وسكتت عن تنظيمها فما زال الدفتر الورقي هو الأساس في هذه التشريعات، ولا مجال حتى الآن للأخذ بالدفتر المنسوب على الطريقة الإلكترونية.

ومن هذه التشريعات على سبيل المثال:

(١) قانون التجارة الأردني رقم ١٢ لسنة ١٩٦٦ م.

^(٥١) راجع المادة (٣٥) من قانون التجارة القطري رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٦ ، الصادر في ١٤٢٧/٧/٢ هـ الموافق ٢٠٠٦/٧/٢٧ م، والمنتشر في الجريدة الرسمية لدولة قطر في عددها العاشر الصادر في ٢٢ شوال ١٤٢٧ هـ، ال موافق ١٣ نوفمبر ٢٠٠٦ م.

^(٥٢) راجع نص المادة (١٩) من قانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ م.

- (٢) قانون التجارة الكويتي رقم ٦٨ لسنة ١٩٨٠ م المعدل.
- (٣) قانون التجارة العماني رقم ٥٥ لسنة ١٩٩٠ م.
- (٤) قانون التجارة اللبناني الصادر في عام ١٩٤٢ م المعدل بموجب المرسوم رقم ٩٨٠٠ بتاريخ ٩٨٠٠/٥/٤ م.

الخاتمة والنتائج والتوصيات:

في نهاية بحثنا لموضوع طبيعة الوسائل التكنولوجية الحديثة وتأثيرها على المعاملات المحاسبية للتجار نخلص إلى عدة نتائج وتوصيات:

أ- النتائج

أولاً: في القانون الفرنسي:

- ١- اعتراف المشرع الفرنسي بالمحاسبة الإلكترونية، طبقاً للقانون المحاسبي "قانون الدفاتر التجارية" رقم ٣٥٣ لسنة ١٩٨٣ الصادر في ١٩٨٣/٤/٣٠ ولائحته التنفيذية رقم ١٠٢٠ لسنة ١٩٨٣ الصادرة في ١٩٨٣/١١/٢٩، حيث سمح بدمج المعلوماتية في المحاسبة، وذلك بإدخال فكرة التسجيل أو قيد حركة العمليات استقلالاً عن الدعامة الورقية المخصصة لذلك.
- وتعتبر الصياغة الجديدة للمادة الثامنة من هذا القانون والمقابلة للمادة ١٢-١٢٣ من التقنين التجاري الفرنسي الجديد لسنة ٢٠٠٠ م الدليل على ذلك، فقد ألغى المشرع فكرة "الدفتر" وأحل محلها فكرة "السجل الحسابي".
- ٢- اعترف المشرع الفرنسي بقيمة الدعامات الصادرة عن تقنيات علمية حديثة، حيث وضع استثناء على شروط القواعد العامة المتعلقة بالحساب الورقي بأن نص في المادة الثانية فقرة (٣) من المرسوم رقم ١٠٢٠ لسنة ١٩٨٣ الصادر في ١٩٨٣/١١/٢٩ تطبيقاً لقانون الدفاتر التجارية رقم ٣٥٣ لسنة ١٩٨٣ على الآتي:
- يجوز أن تحل الوثائق المعلوماتية المكتوبة محل دفتر اليومية ودفتر الجرد وفي هذه الحالة يجب أن ترقم، وتحدد، وتؤرخ من تاريخ وضعها بوسائل توفر كل الضمان في موضوع الإثبات.
- ٣- اعتراف المشرع الفرنسي بالقيود المحاسبية المسجلة على جهاز الحاسوب، بشرط مراعاة المبادئ العامة الواردة في التقنين التجاري الفرنسي، والتي يكون من الضروري العلم بها واتباعها واحترامها عند إمساك الوثائق المحاسبية الإلكترونية وهي: الترتيب الزمني للقيد - ثبات القيد في الدفاتر التجارية .

ثانياً: في التشريع السعودي:

- ١- أفرد المنظم السعودي نظاماً خاصاً لاستخدام الحاسب الآلي في قيد البيانات المحاسبية للتجار، وذلك بأن نص في المادة (٢) من نظام الدفاتر التجارية السعودي رقم ٦١ الصادر في ١٤٠٩/١٢/١٧ هـ بأنه: "يجوز أن تدون البيانات الخاصة بالدفاتر التجارية عن طريق الحاسب الآلي وذلك بالنسبة إلى المؤسسات التي تستخدم الحاسب الآلي في حساباتها. وتحدد اللائحة التنفيذية الإجراءات والقواعد التي تكفل صحة وسلامة البيانات التي يثبتها الحاسب الآلي.

وقد صدرت اللائحة التنفيذية بالقرار الوزاري رقم ٦٩٩ في ٧/٢٩ هـ، وتولت (المادة ٣) من تلك اللائحة، بعد

تعديلها بالقرار الوزاري رقم ١١٠ في ١٤١٠ / ٢ / ١٢ في الإجراءات والقواعد التي تكفل صحة وسلامة البيانات التي يثبتها الحاسب الآلي، والتي تتعلق بتوصيف نظام الحاسوب الآلي، وبالمسؤولية المباشرة للمنشأة التجارية عن صحة البيانات المحاسبية ن ومسؤولية المحاسب القانوني.

٢ - لا يتطرق إمساك الدفاتر التجارية عن طريق الحاسوب إلى حد الإلزام، مثلاً يحدث في الدفاتر الورقية، وإنما هو أمر اختياري للناجر.

ثالثاً: في التشريع الإماراتي:

لم يكن المشرع الإماراتي بعيداً عن التطورات التشريعية التي أحدثتها التجارة الإلكترونية ، والتي تهدف إلى المساواة بين الكتابة والتوفيق الإلكتروني ، والكتابة والتوفيق التقليدي ، لذا أصدرت إمارة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة القانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية ، كما أصدر المشرع الإماراتي قانون المعاملات التجارية رقم ١٨ لسنة ١٩٩٣ وترجم هذا التطور في المواد ٣٢ و ٣٨ من القانون المذكور وأصدر القرارات الوزارية أرقام ٧٣ ، ٧٤ لسنة ١٩٩٤ م الصادرة تنفيذاً وتطبيقاً لنص المادتين ٣٢، ٣٨ .

رابعاً: في التشريع المصري:

لم يواكب المشرع المصري التطور التكنولوجي بشكل حقيقي في مجال إمساك الدفاتر التجارية عن طريق الحاسوب، منذ العمل بقانون التجارة المصري في أول أكتوبر سنة ١٩٩٩م، حيث جاء القانون خالياً من أي نص يشير إلى تنظيم إمساك الدفاتر التجارية عن طريق الحاسوب إلا ما استثنى ما ورد بالمادة ٥/٢٥ من القانون المذكور والتي تنص على أنه: " يجوز بقرار من الوزير المختص وضع أحكام خاصة بتنظيم الدفاتر التجارية التي تستعملها البنوك أو الشركات التي يعينها القرار " حتى كتابة هذا البحث لم يصدر هذا القرار من الوزير المختص.

خامساً: في التشريعين القطري والعربي:

رغم تبنيهم فكرة استخدام الحاسوب الآلي، أو غيره من الأجهزة التقنية الحديثة التي سوف تظهر مستقبلاً نتيجة التقدم العلمي والتكنولوجي في مجال البيانات والمعلومات، إلا أنهما لم يضعوا الدفاتر الإلكترونية على قدم المساواة مع الدفاتر الورقية.

ثانياً: التوصيات:

١- نهيب بالمشروع المصري الإسراع بوضع تنظيم مستقل لإمساك الدفاتر التجارية عن طريق الحاسوب أو تعديل النصوص القائمة المنظمة للدفاتر التجارية الورقية بما يتاسب ويتلاءم مع طبيعة إمساك الدفاتر التجارية الإلكترونية.

٢- نهيب بالمشروع المصري تغيير كلمة دفتر أو دفاتر الواردة في نصوص قانون التجارة المصري الجديد إلى كلمة مستند أو مستندات أو سجل أو سجلات مثلاً فعل المشروع الفرنسي.

٣- نهيب بالمشروع الفرنسي والسعودي والاماراتي تغيير أو حذف كلمة " يجوز " الواردة في افتتاحية المواد المنظمة للدفاتر التجارية الإلكترونية واستبدالها بكلمة " يجب " حيث أن كلمة يجوز توقف عائقاً أمام وضع تنظيم قانون

كامل ينظم إمساك الدفاتر الإلكترونية وخاصة من حيث دورها في الإثبات عن طريق التقديم والاطلاع وحييتها لمصلحة التاجر أو ضده.

٤- العمل على عقد ندوات ومؤتمرات لزيادة الوعي والثقافة الإلكترونية بأهمية "الحاسب الإلكتروني والإنترنت" ، خاصة في المجال المحاسبي، ودعوة التجار لحضور مثل هذه الندوات والمؤتمرات، وخاصة المؤسسات التجارية الكبرى، كالبنوك والشركات التي تتبع أساليب حديثة في تنظيم حساباتها عن طريق أجهزة الحاسوب

٥- دعوة الشركات المنتجة والمصنعة لأجهزة وبرامج الاتصالات الحديثة على اتخاذ كافة الوسائل التقنية التي تحقق السرية والأمان في استخدام هذه الأجهزة.

قائمة المراجع والمصادر:

أولاً: الكتب

- عزيز العكيلي:

الوسيط في شرح التشريعات التجارية، طبعة ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.

- محمد إبراهيم خليل:

قانون التجارة الجديد، ملحاً على نصوصه بآراء الفقه وأحكام القضاء حتى يوليه ١٩٩٩ م، بدون دار نشر، ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ م.

- جمال محمود عبد العزيز:

الدفاتر التجارية التقليدية والإلكترونية وحييتها في الإثبات " على ضوء القانونين المصري والفرنسي مع الإشارة إلى بعض قوانين التجارة لدول الخليج العربية " دار النهضة العربية، القاهرة.

- خالد ممدوح إبراهيم:

القاضي الإلكتروني " الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم " دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٧ م

- محمد حسام محمود لطفي:

الحماية القانونية لبرامج الحاسوب الإلكتروني، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٨٧

- محمد فهمي طلبه وأخرون:

الحسابات الإلكترونية حاضرها ومستقبلها، موسوعة دلتا كمبيوتر ١ ، مطبع المكتب المصري الحديث، الق

- هلاي عبد الله أحمد:

تقنيات نظم الحاسوب الآلي وضمانات المتهم المعلوماتي، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، دار النهضة العربية، القاهرة.

- عبد الفضيل محمد أحمد:

نظرية الأعمال التجارية والتجار وفقاً لأنظمة السعودية، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، بدون سنة نشر.

- عباس العبودي:

الحجية القانونية لوسائل التقدم العلمي في الإثبات المدنى "فحص الدم، شريط الكاسيت، الميكروفيلم، التلكس، الفاكسميل، الكمبيوتر، الإنترنوت" الطبعة الأولى، ٢٠٠٢، الدار العلمية للنشر والتوزيع، عمان.

ثانياً: الرسائل العلمية:**- سمير طه عبد الفتاح:**

الحجية القانونية لوسائل المعلومات المستحدثة في الإثبات، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٤١٩ هـ ١٩٩٩ م.

- ميرفت ربيع عبد العال:

عقد المشورة في مجال نظم المعلومات، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٩٧ م.

ثالثاً: المؤتمرات العلمية والدوريات:**- أسامة أبو الحسن مجاهد:**

استخدام الحاسوب الآلي في المجال القضائي بمحكمة باريس الابتدائية، مجلة القضاة، مصر، عدد يناير، يونية.

- حسني الجندي:

دور التكنولوجيا والوسائل الإلكترونية في المجال الضريبي، مجلة مركز بحوث الشرطة بأكاديمية الشرطة للأمن، العدد الثلاثون، جمادي آخر ١٤٢٧ هـ - يوليو ٢٠٠٦ م.

- رضا السيد عبد الحميد:

الدفاتر التجارية الإلكترونية، في القانون المصري وال سعودي والإماراتي، بحث مقدم للمنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، يونية ٢٠٠٦ م.

- علاء الدين فهمي:

اتجاهات التطور العالمي لتقنولوجيا المعلومات، مجلة نظم المعلومات، تصدرها الجمعية العربية لنظم المعلومات وتكنولوجيا المعلومات، العدد السابع، ١٩٩٤ م.

- علي السيد الباز:

الحكومة الإلكترونية والإدارة المحلية، الإدارة المحلية الإلكترونية العربية، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات الإلكترونية، الجزء الرابع، المحور الأمني، دبي، الإمارات العربية المتحدة، الفترة من ٢٦-٢٨ إبريل ٢٠٠٣ م.

- فهد الحقاني:

التنظيم الحالي والمرتقب للأعمال الإلكترونية في المملكة العربية السعودية، بحث مقدم لمؤتمر الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية والاتجاهات الحديثة في وسائل حسم المنازعات، القاهرة، حسم المنازعات، الفترة من ١٢-١٣ يناير ٢٠٠٢ م.

- ماجد راغب الحلو:

الحكومة الإلكترونية والمرافق العامة، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول حول الجوانب القانونية والأمنية للعمليات الإلكترونية، الجزء الرابع، المحور الإداري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، الفترة من ٢٦-٢٨ إبريل ٢٠٠٣ م.

- ناجي عبد المؤمن:

ملاحظات حول حجية الدفاتر التجارية في ظل انتشار الكمبيوتر "في قانون التجارة المصري وقانون المعاملات التجارية الإماراتي" بحث مقدم إلى مؤتمر "القانون والكمبيوتر والإنتernet" تنظيم كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات، الفترة من ٣-٥ مايو ٢٠٠٠ م.

- هدى حامد قشقوش:

الجرائم المعلوماتية، مجلة مركز بحوث الشرطة بأكاديمية الشرطة للأمن، العدد العشرون، ربیع ثانی ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

رابعاً: القوانين:

- قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٥ م.
- قانون دبي بالإمارات العربية المتحدة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية.
- قانون المعاملات الإلكترونية البحريني رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٢ م
- الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية لعام ١٩٩٦ م.
- قانون الضرائب المصري على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ م
- قانون التجارة القطري رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦ م.
- التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ م.
- الأردني رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠١ للمعاملات الإلكترونية.

رابعاً: المراجع الأجنبية:**Mémento GUIDE et Alain BENSOUSSAN**

L' informatique et le droit, Tome 1, éd 1994-1995, Hermès, Paris.

**Michel VIVANT, Christian LE STANC, et Lucien RAPP,
Michel GUIBAL**

Lamy droit de l'informatique, éd 1991, Paris.

Isabelle DESPRÈS

Code de commerce, édition Dalloz, 200

Jean, Benard BLAISE

Droit des affaires, 4^e éd, 2007, L.G.D.J., Paris

Bruno PETIT

Droit commercial, 4^e édition, Litec, 2007, Paris.

Nicolas RONTCHEVSKY

Code de commerce, éd Dalloz, 2009.